

إقبال الأعمال

[235] الباب السادس فيما نذكره من وظائف الليلة الثانية من شهر رمضان ويومها وفيه فصول: فصل (1) فيما نذكره من كيفية خروج الصائم من صومه ودخوله في حكم الافطار اعلم أن للصائم معاملة كلف باستمرارها قبل صومه، ومع صومه، وبعد صومه، فهي مطلوبة منه قبل الافطار، ومعه وبعده، في الليل والنهار، وهي طهارة قلبه مما يكرهه مولاه، واستعمال جوارحه فيما يقربه من رضاه، فهذا أمر مراد من العبد مدة مقامه في دنياه. وأما المعاملة المختصة بزيادة شهر رمضان، فإن العبد إذا كان مع الله جل جلاله، يتصرف بأمره في الصوم والافطار، في السر والاعلان، فصومه طاعة سعيدة، وإفطاره بأمر الله جل جلاله عبادة أيضا جديدة. فيكون خروجه من الصوم إلى حكم الافطار، خروج ممثّل أمر الله جل جلاله، وتابع لما يريده منه من الاختيار، متشرفا ومتلذذا، كيف ارتضاه سلطان الدنيا والآخرة أن يكون في بابه، ومتعلقا على خدمته، ومنسوبا إلى دولته القاهرة، وكيف وفقه للقبول منه، وسلمه من خطر الاعراض عنه.
